



No.:

Date: / / 20

العدد: ٥٨ / ٨ - ٢
التاريخ: / / ٢٠

٨٢٨٧٨

٢٠١٥/١٠/١٦

إلى / وزارة العلوم والتكنولوجيا / الدائرة القانونية والإدارية

م / ترفيع حملة شهادة الدبلوم

نهدي هذه الوزارة أطيب تحياتها...

كتابكم المرقم ق م ن / ٥ / ٥٨٣٢ في ٢٠١٥/٥/٣١

تضمنت الفقرة (ثانياً) من قرار مجلس الوزراء رقم (٩٤) لسنة ٢٠١٠ أطلاق ترفيع الموظفين الحاصلين على (شهادة الدبلوم) وصولاً إلى الدرجة (الثانية) على أن يستوعب الوصف ذلك . وأن تطبيق القرار المذكور لا يكون بمعزل عن النصوص القانونية النافذة ومنها المادة (٦) من قانون رواتب موظفي الدولة والقطاع العام رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ المعدل التي حددت شروط الترفيع ومنها أستيفاء الموظف للشروط والمؤهلات بموجب دليل وصف الوظائف وبموجب الوصف الوظيفي المعمم بكتابنا المرقم ٣٠٨٧٨ في ٢٠١٠/٦/٢٣ فأن الوظائف التي تقع في الدرجة (الثالثة) يشترط لأشغالها أن يكون الموظف حاصلًا على الشهادة الأولية الجامعية في الأقل مع ملاحظة أعمامنا المرقم ١٩٩٧٢ في ٢٠١٣/٣/١ .

مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية / وكالة

٢٠١٥/٨/